بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
١٠٩/اتحادية /تمييز/٢٠٠٩

كۆماری عیراق
دادگای باڵای ئیتتیحادی

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/١١ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المميز / حسام محمد علي سلمان .
المميز عليه / الأمين العام لمجلس الوزراء/ إضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي علي نوري صبيح .

الادعاء /

ادعى المدعي (المميز) أمام مجلس الانضباط العام والذي بدوره أحال الدعوى الى محكمة القضاء الإداري بأنه يطلب إعادته الى الوظيفة استناداً لقانون إعادة المفصولين السياسيين رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٥ واحتساب مدة الفصل السياسي لاغراض الترفيع والعلاوة والترقية والتقاعد حيث تقدم بطلب الى مجلس الوزراء لشموله بقانون الفصل السياسي وبناءاً على تكليف محكمة القضاء الإداري . تظلم المدعي لدى المدعى عليه/إضافة لوظيفته بالعدد (١١٦٧) بتاريخ ٢٠٠٩/٤/١٩ الا انه لم يبت بالتظلم رغم مضي المدة القانونية . أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠٠٩/٢/٣ أمام مجلس الانضباط العام ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية وحيث ان م/٨ من قانون إعادة المفصولين السياسيين رقم ٢٤لسنة ٢٠٠٥قد بينت وجود لجنة في الأمانة العامة لمجلس الوزراء للنظر في الطعون التي يقدمها المفصولون السياسيون على قرارات اللجنة المذكورة أي ان

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧-
البريد الإلكتروني

القانون اوجد مرجع طعن لهذه القرارات لذا فان محكمة القضاء الإداري هي غير مختصة بنظر الدعوى لذا قررت المحكمة بتاريخ ٢٠٠٩/٧/١٣ وبعدد اضبارة ٩٣/ق/٢٠٠٩ الحكم برد دعوى المدعي وتحميله الرسوم وأتعاب محاماة وكيل المدعى عليه / إضافة لوظيفته . طعن المميز بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بلائحته التمييزية المؤرخة ٢٠٠٩/٨/٩ طالباً نقضه للأسباب المبينة فيها.

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ،ولدى النظر في الحكم المميز وجد ان المدعي أقام الدعوى إلمرقمة ١٧٢/ م /٢٠٠٩ أمام مجلس الانضباط العام على المدعى عليه (الأمانة العامة لمجلس الوزراء) يدعي فيها انه من المفصولين السياسين ومشمول بقانون إعادة المفصولين السياسين رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٥ وان وزارة التربية لم تبت بطلبه وطلب شموله بالقانون المذكور واحتساب مدة الترفيع والعلاوة . وان مجلس الانضباط العام أحال الدعوى الى محكمة القضاء الإداري حسب الاختصاص الوظيفي فأصدرت حكمها بالعدد ٩٣/ق/٢٠٠٩ في ٢٠٠٩/٧/١٣ القاضي برد الدعوى لان موضوع الدعوى له مرجع طعن وان محكمة القضاء الإداري غير مختصة بنظر الدعوى استناداً للفقرة (د) من البند (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل وان هذا الاتجاه من المحكمة وان كان صحيحاً إلا انها كان عليها ملاحظة عدم توجه الخصومة حيث ان الدعوى مقامة على (الأمانة العامة لمجلس الوزراء) وهي لاتصلح خصماً دون إقامة الدعوى إضافة للوظيفة وعلى من يمثل الجهة المذكورة قانوناً وان الخصومة اذا كانت غير متوجهة

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الإلكتروني

تحكم المحكمة ولو من تلقاء نفسها برد الدعوى دون الدخول في أساسها مادة (٨٠) مرافعات فقرر للسبب المذكور تصديق الحكم المميز من حيث النتيجة ورد الطعون التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٠٩/١٠/١١ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني